

Distr.: General
18 July 2018
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الدورة التاسعة

فيينا، ١٥-١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨

البند ٢ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة

المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها:

بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص،

وبخاصة النساء والأطفال

تقريران عن اجتماعي الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص المعقودين

في فيينا من ٦ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ ويومي ٢ و٣ تموز/يوليه ٢٠١٨

مذكّرة من الأمانة

١- سلّم مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، في مقرّه ٤/٤، بأنّ بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة، هو الصكّ العالمي الرئيسي الملزم قانوناً لمكافحة الاتجار بالأشخاص. كما قرّر المؤتمر، في ذلك المقرّر، إنشاء فريق عامل مؤقت مفتوح العضوية يُعنى بالاتجار بالأشخاص.

٢- وقرّر المؤتمر، في قراره ١/٧ المتعلق بتعزيز تنفيذ اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها، جملة أمور، منها أن يكون الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص عنصراً ثابتاً من عناصر المؤتمر، يحيل تقاريره وتوصياته إلى المؤتمر.

٣- وقد عقد الفريق العامل المعني بالاتجار بالأشخاص اجتماعه السابع من ٦ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ واجتماعه الثامن يومي ٢ و٣ تموز/يوليه ٢٠١٨. وعملاً بالقرار ١/٧، سوف يُتاح للمؤتمر في دورته التاسعة التقريران عن الاجتماعين المذكورين (CTOC/COP/WG.4/2017/4 وCTOC/COP/WG.4/2018/3).

* CTOC/COP/2018/1



الرجاء إعادة استعمال الورق

300518 300518 V.18-03540 (A)

